

نموذج رقم 6

الرباط، في

المملكة المغربية

وزارة

مقرر

لوزير

بإحداث مكتب التصويت وتعيين مقره وأعضائه

وزير

بناء على وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شعبان 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف الصادر في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء كما وقع تغييره وتتميمه .

قرر ما يلي :

مادة فريدة : تحدث لدى وزارة مكتب للتصويت يحدد مقره

وأعضاءه كما يلي:

أعضاء المكتب	مقر المكتب	الهيئة الناخبة
.....- بصقته رئيسا		
.....- بصقته مساعدا		
.....- بصقته مساعدا		